

2883 - حكم استبدال مصحف في مسجد بمصحف آخر - نور

على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول في رسالته دخلت احد المساجد ومعي مصحف ورأيت في المسجد مصاحف ذات طباعة واضحة وقمت باستبدال مصحفي
بواحد من تلك المصاحف الموجودة في المسجد. هل يحق لي ذلك ام لا؟ ليس لاحد ان يأخذ من - 00:00:00
اوقع في المسجد شيئا لا من المصاحف ولا من غيرها الا اذا كانت موضوعة للتوزيع اذا كان وضعها الواضع للتوزيع فلا بأس بذلك. اذا
قال له الامام او المؤذن هذه للتوزيع. هم. فلا بأس. اما اذا كان وضعت - 00:00:20
لينتفع بها المصلون والقراء في المسجد فليس لاحد ان يأخذ منها شيئا. ولا ان يضع بدلها ما هو دونها. نعم. نذكر لو تكرمتم لانها وقف
لأنها وقفة على القراء في المسجد. هذه ناحية ولان وجود ما هو اصلح ينبغي للقاري الذي اراده الموقف - 00:00:38
فلا يأخذ الطيب يدع ما هو دونه. يبقى الطيب لاهل المسجد. نعم. وحتى لا يخلو المسجد كذلك هذا منه حتى لا يأخذ من المصاحف
ايضا لكن قد يقول انا وضعت مصحف يبدل المصحف لا قصدي لا يخلو المسجد من المصاحف ذات الطباعة الجيدة. نعم - 00:00:58
هذا مطلوب. جزاكم الله خيرا. نعم - 00:01:18